

الدليل الإرشادي للجهات المتصرفة



الإصدار 3.0

سبتمبر 2026



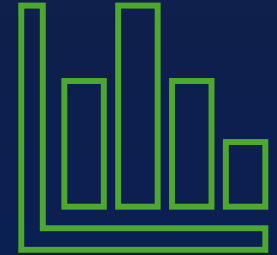
مجلس المناقصات والمزايدات

Tender Board

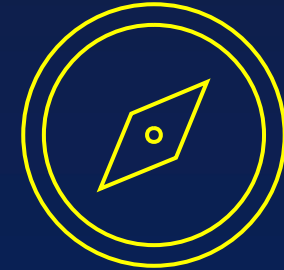
أُعدَّ هذا الدليل لأغراض الإرشاد والتوضيح، ولا يُعدّ بديلاً عن التشريعات والقرارات المنظمة للمناقصات والمزايدات. وتُعدّ النصوص الرسمية لهذه التشريعات والقرارات، المنشورة على الموقع الإلكتروني الرسمي لمجلس المناقصات والمزايدات، وتعديلاتها النافذة، المرجع المعتمد. وفي حال وجود أي تعارض أو اختلاف بينها وبين ما ورد في هذا الدليل، تكون الأولوية للنصوص الرسمية النافذة.

1	الرؤية، الرسالة وأهداف المجلس
2	المقدمة
3	إجراءات تحديث الدليل
4	الفصل الأول: عمليات المجلس
5	الفصل الثاني: الاستثمارات وقوائم التحقق
6	الفصل الثالث: التشريعات
7	الفصل الرابع: الأسئلة المتكررة
8	الفصل الخامس: الدعم الفني

أن يكون مجلس المناقصات والمزايدات نموذجاً للتميز المؤسسي ومؤسسةً مرتكزة على عملائها وتحافظ على كفاءة وفعالية دورة المناقصات والمزايدات.



المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني من خلال حوكمة وإدارة المشتريات والمزايدات الحكومية بكفاءة وفعالية.



أهداف قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية



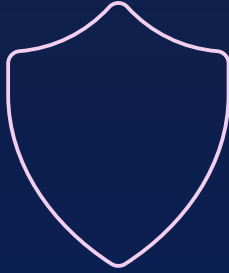
تحقيق الشفافية في
جميع مراحل إجراءات
المشتريات الحكومية



تشجيع مشاركة
الموردين والمقاولين في
إجراءات المشتريات
الحكومية



حماية المال العام ومنع
تأثير المصالح
الشخصية على
إجراءات المناقصات



تعزيز النزاهة والمنافسة
وتوفير معاملة عادلة
لجميع الموردين والمقاولين
تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص



تحقيق أقصى درجات
الكفاءة الاقتصادية
للحصول على
المشتريات الحكومية
بأسعار تنافسية عادلة

يهدف هذا الدليل إلى أن يكون مرجع شامل للجهات المتصرفة بشأن إجراءات المناقصات والمزايدات بحيث يتم عرض هذه الإجراءات بطريقة مبسطة كما تم مراعاة أن يشتمل الدليل على نسخة من جميع التشريعات المنظمة لإجراءات المناقصات والمزايدات الحكومية.

بالإضافة إلى ذلك، يشتمل الدليل على مجموعة مستحدثة من الاستثمارات وقوائم التحقق التي يتعين على الجهات المتصرفة بالاعتداد بها عند رفع طلباتها إلى المجلس وتهدف هذه القوائم إلى وضع قالب موحد لاستلام الطلبات مما سيؤدي إلى سهولة وسرعة مراجعة الطلبات لدى المجلس كما أن قوائم التحقق المرفقة ستساهم بصورة كبيرة في ضمان سلامة الطلب واشتماله على جميع المعلومات والمستندات المطلوبة.

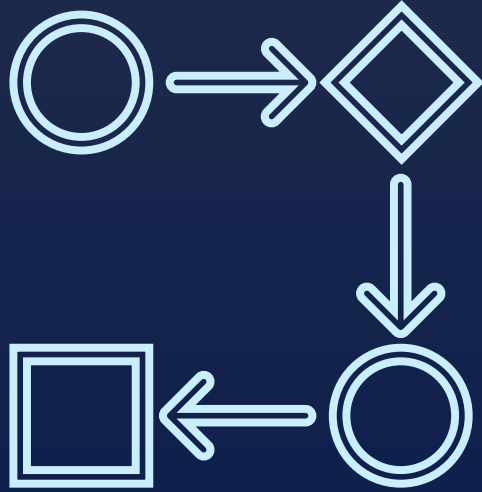
تنطبق الإجراءات الواردة في هذا الدليل على إجراءات المشتريات الحكومية، لجميع الجهات المتصرفة الخاضعة لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية كما أن الإجراءات الواردة فيه تغطي عمليات المجلس الرئيسية.

ينقسم هذا الدليل إلى ثلاثة فصول حيث يشتمل الفصل الأول على عدة أبواب كل باب يتناول إحدى عمليات المجلس الرئيسية في حين أشتمل الفصل الثاني على قوائم التحقق المستحدثة بينما يشتمل الفصل الثالث على التشريعات المنظمة لإجراءات المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.

يصدر هذا الدليل عن مجلس المناقصات والمزايدات ويتولى المجلس لوحده مسؤولية حفظ النسخة الأصلية من الدليل والتحديث عليها تبعاً لتطور الإجراءات المعتمدة وحسب القرارات والتعاميم الصادرة عن المجلس.

يخضع هذا الدليل لمراجعة دورية للتحقق من سلامة الإجراءات والمتطلبات الواردة فيه ولضمان مواكبة المستجدات في التشريعات.

يتم التأشير على نسخة الدليل برقم الإصدار وبحيث يتم تغيير رقم الإصدار مع أي تغيير يطرأ على محتويات الدليل ويتم الاحتفاظ بالنسخة الأحدث من الدليل على الموقع الإلكتروني للمجلس.



الفصل الأول

عمليات المجلس



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board

أبواب الفصل الأول

1. المناقصة العامة المحلية
2. المناقصة العامة الدولية
3. المناقصة المحدودة
4. المناقصة على مظروفين
5. المناقصة على مرحلتين
6. التفاوض التنافسي
7. الشراء المباشر
8. المزايدة العامة
9. طرح دعوة تأهيل عامة
10. طلبات التأهيل المسبق المنفردة
11. تمديد وتجديد العقود
12. الأوامر التغييرية
13. المشتريات والمبيعات الداخلية
14. خطة المشتريات



مجلس المناقصات والمزايدات

Tender Board

الباب الأول

المناقصة العامة المحلية

هي المناقصة العامة التي يقتصر الاشتراك فيها على الموردين والمقاولين المصرح لهم بمزاولة النشاط التجاري في مملكة البحرين حسب القوانين والأنظمة المعمول بها.



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board



أسباب الطرح | الأصل أن يتم توفير الاحتياجات من خلال اتباع هذا الأسباب ويجوز اتباع أساليب الشراء الأخرى إذا توفرت الأسباب الكافية لها.

أولاً: مرحلة الطرح

يتم الطرح مباشرة من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة

2. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار

قوائم التحقق



TBC01

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

TBC05

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل او بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس



الملاحظات

1. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المناقصات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانيات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المناقصات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في المتطلبات والمواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مناقصات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز قيمتها التقديرية عشرة ملايين دينار بحريني).
 - ج- مناقصات المشاريع المعقدة وذات الطابع الخاص (المشاريع الفريدة في اعمالها نوعاً وغير المتكررة، والتي لا توجد لدى الجهة المتصرفة خبرة سابقة بها، والتي يتعذر معها القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمة المطلوبة).
 - د- مشاريع التقنية المتطورة والفريدة من نوعها.
 - هـ- الخدمات الاستشارية المتخصصة.
 - و- المشتريات والخدمات بالغة الأهمية لأنشطة وعمليات الجهات المتصرفة.

ثانياً: مرحلة التقييم

بعد فتح العطاءات المستلمة من قبل المجلس تقوم الجهة المتصرفة بدراسة وتقييمها، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العطاءات المستلمة.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC07

تمديد فترة التقييم

يرفع طلب تمديد فترة التقييم لمناقصات المشاريع الكبرى والمعقدة فنياً إلى المجلس للموافقة عليه قبل انتهاء المدة الأصلية بمدة لا تقل عن 45 يوماً.

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العطاءات إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العطاءات.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عطاءه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

ثالثاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض وفقاً للمادة (34) مكرر من القانون رقم (30) لسنة 2026م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (36) لسنة 2002م بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. ويجب أن يتضمن خطاب نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

رابعاً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المناقصة من قبل المجلس على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمناقصة لتقديم ضمان التنفيذ خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المناقصة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمناقصة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمناقصة بعد تمام تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

إلغاء المناقصة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المناقصة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المناقصة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

15 يوم حتى تاريخ فتح المناقصة

إلى موعد اغلاق المناقصة

قبل موعد اغلاق المناقصة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العطاءات

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المناقصة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا تزيد عن 5 أيام عمل.

المدد التنظيمية

الحد الأدنى لفترة طرح المناقصة العامة

فترة تقديم العطاءات

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العطاءات

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المناقصة

موعد اخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العطاء

إلى حين الانتهاء من عملية التقييم

7 أيام من تاريخ فتح العطاءات

30 يوم من تاريخ فتح العطاءات أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب

خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة

قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار.

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار

خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المناقصة

المدد التنظيمية

مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري

مهلة لتقديم شهادة البحنة

فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي

فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي

فترة تقييم العطاءات

موعد طلب تمديد لفترة تقييم العطاءات

موعد اخطار صاحب العطاء الفائز بقرار الترسية

موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العطاءات

موعد استرجاع الضمان الابتدائي

المدد التنظيمية



المدد التنظيمية

فترة تقديم ضمان التنفيذ

مدة صلاحية ضمان التنفيذ

موعد استرجاع ضمان التنفيذ

موعد نفاذ عقد الشراء

فترة التوقف قبل توقيع العقد

فترة توقيع العقد

موعد بدء تنفيذ العقد

فترة تقديم طلب لإعادة النظر

المدة/الحد الزمني

خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المناقصة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس

حتى تمام تنفيذ العقد

بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية

من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز بالمناقصة بقرار الترسية

بعد مرور 10 أيام من تاريخ إخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بعدم فوزهم

في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية

من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من تاريخ العقد أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد

خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار

المدد التنظيمية



المدد التنظيمية	المدة/الحد الزمني
فترة افتراض علم مقدم العطاء بالاجراءات	بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمجلس
فترة تقديم التظلم	خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية
فترة الرد على طلب التظلم	خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه
فترة الرد على طلب اعادة النظر	خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه



الباب الثاني المناقصة العامة الدولية

هي المناقصة العامة التي يجوز الاشتراك فيها من قبل الموردين والمقاولين المحليين والموردين والمقاولين الدوليين غير المسجلين في المملكة



مجلس المناقصات والمزايا
Tender Board

المنافسة العامة الدولية



أسباب الطرح	حسب طبيعة السلع أو الإنشاءات أو الخدمات المطلوب شراؤها وحجمها ودرجة تعقيدها ومستوى المقاييس المطلوبة فيها.
-------------	--

أولاً: مرحلة الطرح

يتم مخاطبة المجلس لتوضيح الأسباب التي تستدعي طرح المناقصة دولياً، وذلك بخطاب رسمي، وفي حال موافقة المجلس يتم مباشرة الإجراءات من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة
2. موافقة المجلس على طرح المناقصة.
3. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار

قوائم التحقق



TBC01

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

TBC05

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل أو بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس

الملاحظات



1. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المناقصات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانيات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المناقصات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في المتطلبات والمواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مناقصات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز قيمتها التقديرية عشرة ملايين دينار بحريني).
 - ج- مناقصات المشاريع المعقدة وذات الطابع الخاص (المشاريع الفريدة في اعمالها نوعاً وغير المتكررة، والتي لا توجد لدى الجهة المتصرفة خبرة سابقة بها، والتي يتعذر معها القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمة المطلوبة).
 - د- مشاريع التقنية المتطورة والفريدة من نوعها.
 - هـ- الخدمات الاستشارية المتخصصة.
 - و- المشتريات والخدمات بالغة الأهمية لأنشطة وعمليات الجهات المتصرفة.

ثانياً: مرحلة التقييم

بعد فتح العطاءات المستلمة من قبل المجلس تقوم الجهة المتصرفة بدراسة وتقييمها، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العطاءات المستلمة.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC07

تمديد فترة التقييم

يرفع طلب تمديد فترة التقييم لمناقصات المشاريع الكبرى والمعقدة فنياً إلى المجلس للموافقة عليه قبل انتهاء المدة الأصلية بمدة لا تقل عن 45 يوماً.

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العطاءات إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العطاءات.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عطاءه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

ثالثاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض وفقاً للمادة (34) مكرر من القانون رقم (30) لسنة 2026م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (36) لسنة 2002م بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. ويجب أن يتضمن خطاب نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

رابعاً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المناقصة من قبل المجلس على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمناقصة لتقديم ضمان التنفيذ خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المناقصة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمناقصة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمناقصة بعد تمام تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

إلغاء المناقصة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المناقصة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المناقصة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

15 يوم حتى تاريخ فتح المناقصة

إلى موعد اغلاق المناقصة

قبل موعد اغلاق المناقصة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العطاءات

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل

الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المناقصة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا

تزيد عن 5 أيام عمل.

المدد التنظيمية

الحد الأدنى لفترة طرح المناقصة العامة الدولية

فترة تقديم العطاءات

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العطاءات

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المناقصة

موعد اخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري

مهلة لتقديم شهادة البحرية

فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي

فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي

فترة تقييم العطاءات

موعد طلب تمديد لفترة تقييم العطاءات

موعد اخطار صاحب العطاء الفائز بقرار الترسية

موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العطاءات

موعد استرجاع الضمان الابتدائي

المدة/الحد الزمني

لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العطاء

إلى حين الانتهاء من عملية التقييم

7 أيام من تاريخ فتح العطاءات

30 يوم من تاريخ فتح العطاءات أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب

خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة

قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار.

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار

خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المناقصة

المدد التنظيمية



المدد التنظيمية

فترة تقديم ضمان التنفيذ

مدة صلاحية ضمان التنفيذ

موعد استرجاع ضمان التنفيذ

موعد نفاذ عقد الشراء

فترة التوقف قبل توقيع العقد

فترة توقيع العقد

موعد بدء تنفيذ العقد

فترة تقديم طلب لإعادة النظر

المدة/الحد الزمني

خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المناقصة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس

حتى تمام تنفيذ العقد

بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية

من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز بالمناقصة بقرار الترسية

بعد مرور 10 أيام من تاريخ إخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بعدم فوزهم

في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية

من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من تاريخ العقد أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد

خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار

المدد التنظيمية



المدة/الحد الزمني	المدد التنظيمية
بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس	فترة افتراض علم مقدم العطاء بالاجراءات
خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية	فترة تقديم التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب اعادة النظر



الباب الثالث

المناقصة المحدودة

هي المناقصة التي يقتصر الاشتراك فيها على عدد محدد او فئة من
الموردين أو المقاولين



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board



أسباب	عند توفر أحد الأسباب التالية:
الطرح	1. إذا لم تكن السلع أو الإنشاءات أو الخدمات متوفرة بسبب طبيعتها التخصصية الدقيقة إلا لدى عدد محدود من الموردين، أو المقاولين، أو الاستشاريين، أو الفنيين، أو الخبراء سواء في مملكة البحرين أو في الخارج. 2. إذا كانت السلع أو الإنشاءات أو الخدمات قليلة القيمة بحيث الطرح لا تتناسب مع الوقت والتكلفة اللازمين لفحص وتقييم عدد كبير من العطاءات. 3. إذا كان الشراء من عدد محدود من الموردين، أو المقاولين، أو الاستشاريين، أو الفنيين، أو الخبراء ضروريا لتعزيز الاقتصاد الوطني وخاصة لدعم ميزان المدفوعات أو احتياطي العملات الأجنبية.

أولاً: مرحلة الطرح

يتم مخاطبة المجلس لتوضيح الأسباب التي تستدعي طرح المناقصة بصورة محدودة، وذلك بخطاب رسمي، وفي حال موافقة المجلس يتم مباشرة الإجراءات من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة
2. موافقة المجلس على طرح المناقصة.
3. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار.

قوائم التحقق



TBC01

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

TBC05

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المنافسة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل أو بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المنافسة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمنافسات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس



الملاحظات

1. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المناقصات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانيات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المناقصات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في المتطلبات والمواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مناقصات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز قيمتها التقديرية عشرة ملايين دينار بحريني).
 - ج- مناقصات المشاريع المعقدة وذات الطابع الخاص (المشاريع الفريدة في اعمالها نوعاً وغير المتكررة، والتي لا توجد لدى الجهة المتصرفة خبرة سابقة بها، والتي يتعذر معها القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمة المطلوبة).
 - د- مشاريع التقنية المتطورة والفريدة من نوعها.
 - هـ- الخدمات الاستشارية المتخصصة.
 - و- المشتريات والخدمات بالغة الأهمية لأنشطة وعمليات الجهات المتصرفة.

ثانياً: مرحلة التقييم

بعد فتح العطاءات المستلمة من قبل المجلس تقوم الجهة المتصرفة بدراستها وتقييمها، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العطاءات المستلمة.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المنافسة

الملاحظات



يجب أن يشمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المنافسة

TBC07

تمديد فترة التقييم

يرفع طلب تمديد فترة التقييم لمناقصات المشاريع الكبرى والمعقدة فنياً إلى المجلس للموافقة عليه قبل انتهاء المدة الأصلية بمدة لا تقل عن 45 يوماً.

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العطاءات إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العطاءات.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عطاءه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

ثالثاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض وفقاً للمادة (34) مكرر من القانون رقم (30) لسنة 2026م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (36) لسنة 2002م بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. ويجب أن يتضمن خطاب نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

رابعاً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المناقصة من قبل المجلس على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمناقصة لتقديم ضمان التنفيذ خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المناقصة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمناقصة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمناقصة بعد تمام تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

إلغاء المنافسة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المنافسة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المنافسة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المنافسة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

قبل فتح المنافسة ب 15 يوم على الأقل

إلى موعد اغلاق المنافسة

قبل موعد اغلاق المنافسة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العطاءات

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل

الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المنافسة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا

تزيد عن 5 أيام عمل.

المدد التنظيمية

موعد توجيه الدعوة للمشاركة في المنافسة المحدودة

فترة تقديم العطاءات

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العطاءات

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المنافسة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المنافسة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المنافسة

موعد اخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري

مهلة لتقديم شهادة البحرية

فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي

فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي

فترة تقييم العطاءات

موعد طلب تمديد لفترة تقييم العطاءات

موعد اخطار صاحب العطاء الفائز بقرار الترسية

موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العطاءات

موعد استرجاع الضمان الابتدائي

المدة/الحد الزمني

لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العطاء

إلى حين الانتهاء من عملية التقييم

7 أيام من تاريخ فتح العطاءات

30 يوم من تاريخ فتح العطاءات أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب

خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة

قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار.

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار

خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المناقصة





المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

فترة تقديم ضمان التنفيذ

مدة صلاحية ضمان التنفيذ

موعد استرجاع ضمان التنفيذ

موعد نفاذ عقد الشراء

فترة التوقف قبل توقيع العقد

فترة توقيع العقد

موعد بدء تنفيذ العقد

فترة تقديم طلب لإعادة النظر

المدة/الحد الزمني

خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المنافسة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس

حتى تمام تنفيذ العقد

بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية

من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز بالمنافسة بقرار الترسية

بعد مرور 10 أيام من تاريخ إخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بعدم فوزهم

في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية

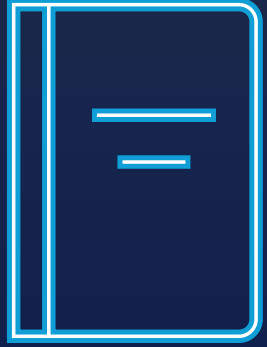
من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من تاريخ العقد أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد

خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني	المدد التنظيمية
بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس	فترة افتراض علم مقدم العطاء بالاجراءات
خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية	فترة تقديم التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب اعادة النظر



الباب الرابع المناقصة على مظهرين



مجلس المناقصات والمزايا
Tender Board

هي المناقصة (العامة او المحدودة) التي يتم فيها فتح العطاءات الفنية بصورة منفصلة عن العطاءات المالية

المنافسة على مظاروفين



أسباب الطرح	بسبب الطبيعة الخاصة لمناقصات الدراسات والخدمات الاستشارية والتخصصية، خصوصاً فيما يتعلق بعملية التقييم وما قد يصاحبها من مفاضلة في اختيار العطاء الفائز.
-------------	---

أولاً: مرحلة الطرح (كمناقصة عامة محلية)

يتم الطرح مباشرة من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة
 2. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار
- **وتضع الجهة المتصرفة ضمن وثائق المناقصة نصاً يقضي بضرورة تقديم العطاء على قسمين (أحدهما للعطاء الفني والآخر للعطاء المالي)، بحيث يكون العطاء الفني غير مشتمل على الأسعار، وعلى أن يرفق معه الضمان الابتدائي للمناقصة.**

قوائم التحقق



TBC01

TBC05

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل او بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس



الملاحظات

1. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المناقصات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانيات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المناقصات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في المتطلبات والمواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مناقصات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز قيمتها التقديرية عشرة ملايين دينار بحريني).
 - ج- مناقصات المشاريع المعقدة وذات الطابع الخاص (المشاريع الفريدة في اعمالها نوعاً وغير المتكررة، والتي لا توجد لدى الجهة المتصرفة خبرة سابقة بها، والتي يتعذر معها القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمة المطلوبة).
 - د- مشاريع التقنية المتطورة والفريدة من نوعها.
 - هـ- الخدمات الاستشارية المتخصصة.
 - و- المشتريات والخدمات بالغة الأهمية لأنشطة وعمليات الجهات المتصرفة.

ثانياً: مرحلة التقييم

بعد فتح العطاءات المستلمة من قبل المجلس تقوم الجهة المتصرفة بدراسة وتقييمها، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العطاءات المستلمة.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

الملاحظات



يجب أن يشمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC07

تمديد فترة التقييم

يرفع طلب تمديد فترة التقييم لمناقصات المشاريع الكبرى والمعقدة فنياً إلى المجلس للموافقة عليه قبل انتهاء المدة الأصلية بمدة لا تقل عن 45 يوماً.

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العطاءات إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العطاءات.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عطاءه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

ثالثاً: مرحلة التقييم المالي

بعد عشرة أيام من اعتماد نتائج التقييم الفني، وقيام الجهة المتصرفة بإخطار جميع المشاركين في المناقصة بنتائج التقييم الفني، يتم فتح العطاءات المالية من قبل المجلس ومن ثم يتم تحويلها إلى الجهة المتصرفة للدراسة والتقييم، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية النهائية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب موجه إلى رئيس المجلس، بالإضافة إلى تقرير تقييم فني ومالي لجميع العطاءات المستلمة.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC07

رابعاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض وفقاً للمادة (34) مكرر من القانون رقم (30) لسنة 2026م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (36) لسنة 2002م بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. ويجب أن يتضمن خطاب نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

خامساً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المناقصة من قبل المجلس على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمناقصة لتقديم ضمان التنفيذ خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المناقصة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمناقصة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمناقصة بعد تمام تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

إلغاء المناقصة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المناقصة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المناقصة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

15 يوم حتى تاريخ فتح المناقصة

إلى موعد اغلاق المناقصة

قبل موعد اغلاق المناقصة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العطاءات

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المناقصة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا تزيد عن 5 أيام عمل.

المدد التنظيمية

الحد الأدنى لفترة طرح المناقصة

فترة تقديم العطاءات

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العطاءات

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المناقصة

موعد اخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري

مهلة لتقديم شهادة البحنة

فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي

فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي

فترة تقييم العطاءات

موعد طلب تمديد لفترة تقييم العطاءات

موعد اخطار صاحب العطاء الفائز بقرار الترسية

موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العطاءات

موعد استرجاع الضمان الابتدائي

المدة/الحد الزمني

لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العطاء

إلى حين الانتهاء من عملية التقييم

7 أيام من تاريخ فتح العطاءات

30 يوم من تاريخ فتح العطاءات أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب

خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة

قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار.

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار

خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المناقصة

المدد التنظيمية



المدد التنظيمية

فترة تقديم ضمان التنفيذ

مدة صلاحية ضمان التنفيذ

موعد استرجاع ضمان التنفيذ

موعد نفاذ عقد الشراء

فترة التوقف قبل توقيع العقد

فترة توقيع العقد

موعد بدء تنفيذ العقد

فترة تقديم طلب لإعادة النظر

المدة/الحد الزمني

خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المناقصة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس

حتى تمام تنفيذ العقد

بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية

من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز بالمناقصة بقرار الترسية

بعد مرور 10 أيام من تاريخ إخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بعدم فوزهم

في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية

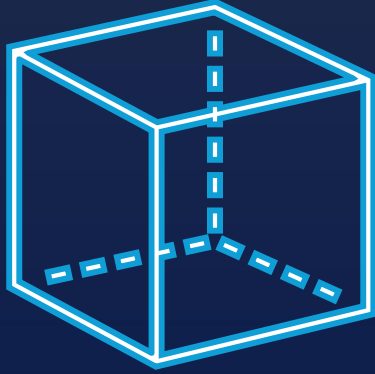
من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من تاريخ العقد أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد

خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار

المدد التنظيمية



المدد التنظيمية	المدة/الحد الزمني
فترة افتراض علم مقدم العطاء بالاجراءات	بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمجلس
فترة تقديم التظلم	خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية
فترة الرد على طلب التظلم	خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه
فترة الرد على طلب اعادة النظر	خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه



الباب الخامس المناقصة على مرحلتين

هي المناقصة العامة التي تجري على مرحلتين، في المرحلة الأولى، يتم تقديم عطاءات فنية أولية، وفي المرحلة الثانية يتم تقديم العطاءات النهائية شاملة الأسعار



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board

المناقصة على مرحلتين



أسباب الطرح

إذا تعذر عمليا القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمات من أجل الحصول على أكثر الحلول تلبية لاحتياجات الجهة المتصرفة، وإذا توافرت الشروط الآتية:

1. وجود معايير واضحة للتقييم الفني للعروض.
2. إذا كان ثمة متسع من الوقت لإجراء المناقصة على مرحلتين
3. إذا كانت النية تتجه إلى التعاقد بمبلغ قطعي
4. إذا كان من المتوقع استلام أكثر من عرض

أولاً: مرحلة الطرح

يتم الطرح مباشرة من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة
2. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار

قوائم التحقق



TBC01

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

TBC05

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل أو بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس



الملاحظات

1. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المناقصات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانيات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المناقصات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في المتطلبات والمواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مناقصات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز قيمتها التقديرية عشرة ملايين دينار بحريني).
 - ج- مناقصات المشاريع المعقدة وذات الطابع الخاص (المشاريع الفريدة في اعمالها نوعاً وغير المتكررة، والتي لا توجد لدى الجهة المتصرفة خبرة سابقة بها، والتي يتعذر معها القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمة المطلوبة).
 - د- مشاريع التقنية المتطورة والفريدة من نوعها.
 - هـ- الخدمات الاستشارية المتخصصة.
 - و- المشتريات والخدمات بالغة الأهمية لأنشطة وعمليات الجهات المتصرفة.

ثانياً: مرحلة تقييم العطاءات الأولية

بعد فتح العطاءات الأولية المستلمة من قبل المجلس، يتم التقييم والتفاوض إذا لزم الأمر، وبعد ذلك يتم رفع التوصية بشأن العطاءات الأولية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم لجميع العطاءات الأولية المستلمة.

من بعد موافقة المجلس، يتم طرح المرحلة الثانية من المناقصة من خلال النظام الإلكتروني، وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة، مشتملة على المواصفات والاشتراطات النهائية.
 2. موافقة المجلس على طرح المرحلة الثانية من المناقصة.
 3. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار.
- ويجب أن يتم تقديم الضمان الابتدائي من الموردين والمقاولين المشاركين في المناقصة خلال هذه المرحلة.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

ثالثاً: مرحلة تقييم العطاءات النهائية

بعد استلام وفتح العطاءات النهائية من قبل المجلس، تقوم الجهة المتصرفة بدراستها والتقييم، وبعد ذلك يتم رفع التوصية بشأن العطاءات النهائية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العطاءات النهائية.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

الملاحظات



يجب أن يشمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC07

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العطاءات إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العطاءات.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عطاءه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

رابعاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض وفقاً للمادة (34) مكرر من القانون رقم (30) لسنة 2026م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (36) لسنة 2002م بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. ويجب أن يتضمن خطاب نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

خامساً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المناقصة من قبل المجلس على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمناقصة لتقديم ضمان التنفيذ خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المناقصة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمناقصة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمناقصة بعد تمام تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

إلغاء المناقصة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المناقصة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المناقصة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

15 يوم حتى تاريخ فتح المناقصة

إلى موعد اغلاق المناقصة

قبل موعد اغلاق المناقصة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العطاءات

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المناقصة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا تزيد عن 5 أيام عمل.

المدد التنظيمية

الحد الأدنى لفترة طرح المناقصة

فترة تقديم العطاءات

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العطاءات

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المناقصة

موعد اخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري

مهلة لتقديم شهادة البحنة

فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي

فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي

فترة تقييم العطاءات

موعد طلب تمديد لفترة تقييم العطاءات

موعد اخطار صاحب العطاء الفائز بقرار الترسية

موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العطاءات

موعد استرجاع الضمان الابتدائي

المدة/الحد الزمني

لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العطاء

إلى حين الانتهاء من عملية التقييم

7 أيام من تاريخ فتح العطاءات

30 يوم من تاريخ فتح العطاءات أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب

خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة

قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار.

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار

خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المناقصة



المدد التنظيمية



المدد التنظيمية

فترة تقديم ضمان التنفيذ

مدة صلاحية ضمان التنفيذ

موعد استرجاع ضمان التنفيذ

موعد نفاذ عقد الشراء

فترة التوقف قبل توقيع العقد

فترة توقيع العقد

موعد بدء تنفيذ العقد

فترة تقديم طلب لإعادة النظر

المدة/الحد الزمني

خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المناقصة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس

حتى تمام تنفيذ العقد

بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية

من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز بالمناقصة بقرار الترسية

بعد مرور 10 أيام من تاريخ إخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بعدم فوزهم

في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية

من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من تاريخ العقد أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد

خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار



المدد التنظيمية



المدة/الحد الزمني	المدد التنظيمية
بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس	فترة افتراض علم مقدم العطاء بالاجراءات
خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية	فترة تقديم التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب اعادة النظر



الباب السادس التفاوض التنافسي

هي المناقصة التي تجري على مرحلتين، في المرحلة الأولى يتم دعوة الموردين أو المقاولين الى تقديم العروض الأولية، وفي المرحلة الثانية يتم تقديم العروض النهائية



مجلس المناقصات والمزايدات

Tender Board

التفاوض التنافسي



أسباب الطرح	يجوز اتباع هذا الأسلوب في الطرح في الحالات الآتية:
	1. السلع التي لا يمكن تحديدها بمواصفات دقيقة.
	2. الأعمال الفنية التي تقتضي بحسب طبيعتها تنفيذها بمعرفة فنيين أو أخصائيين أو خبراء معينين.
	3. السلع أو الإنشاءات أو الخدمات التي تقتضي بحسب طبيعتها توريدها بمعرفة فنيين أو أخصائيين أو خبراء معينين.
	4. التوريدات والإنشاءات والخدمات التي لم تقدم عنها أية عطاءات في المناقصات أو قدمت عنها عطاءات بأسعار غير مقبولة وكانت الحاجة إليها لا تسمح بإعادة طرحها في مناقصة.
	5. في حالة الكوارث والضرورة العاجلة التي تتسبب في حاجة ملحة إلى السلع أو الإنشاءات أو الخدمات والتي لا يحتمل معها اتباع إجراءات المناقصة العامة.

أولاً: مرحلة الطرح

يتم مخاطبة المجلس لتوضيح الأسباب التي تستدعي طرح المناقصة بأسلوب التفاوض التنافسي، وذلك بخطاب رسمي، ومرفق معه، وأسماء الموردين أو المقاولين المراد دعوتهم في التفاوض، وكذلك أسماء أعضاء لجنة التفاوض.

في حال موافقة المجلس، يتم دعوة الموردين أو المقاولين لتقديم عروضهم الأولية لدى الجهة المتصرفة، ويتم التفاوض معهم بصورة سرية من خلال اللجنة المذكورة.

بعد الانتهاء من التفاوض، يتم رفع نتائج التفاوض بخطاب رسمي إلى المجلس، مع التوصية بدعوة الموردين أو المقاولين المؤهلين لتقديم عطاءاتهم النهائية.

من بعد موافقة المجلس، يتم طرح المرحلة الثانية من المناقصة من خلال النظام الإلكتروني، وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة، مشتملة على المواصفات والاشتراطات النهائية
2. موافقة المجلس على طرح المرحلة الثانية من المناقصة
3. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمنافسة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمنافسة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار.

ويجب أن يتم تقديم الضمان الابتدائي من الموردين والمقاولين المشاركين في المناقصة خلال هذه المرحلة.

قوائم التحقق



TBC01

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

TBC05

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل أو بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس



الملاحظات

1. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المناقصات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانيات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المناقصات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في المتطلبات والمواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مناقصات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز قيمتها التقديرية عشرة ملايين دينار بحريني).
 - ج- مناقصات المشاريع المعقدة وذات الطابع الخاص (المشاريع الفريدة في اعمالها نوعاً وغير المتكررة، والتي لا توجد لدى الجهة المتصرفة خبرة سابقة بها، والتي يتعذر معها القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمة المطلوبة).
 - د- مشاريع التقنية المتطورة والفريدة من نوعها.
 - هـ- الخدمات الاستشارية المتخصصة.
 - و- المشتريات والخدمات بالغة الأهمية لأنشطة وعمليات الجهات المتصرفة.

ثانياً: المرحلة الثانية في الطرح

من بعد الحصول على موافقة المجلس على نتائج المرحلة الأولى، يتم طرح المرحلة الثانية من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. الوثائق النهائية للمناقصة
2. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار.

قوائم التحقق



TBC01

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

الملاحظات



تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.

ثالثاً: مرحلة تقييم العطاءات النهائية

بعد استلام وفتح العطاءات النهائية من قبل المجلس، تقوم الجهة المتصرفة بدراستها والتقييم، وبعد ذلك يتم رفع التوصية بشأن العطاءات النهائية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العطاءات النهائية.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

الملاحظات



يجب أن يشمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC07

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العطاءات إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العطاءات.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عطاءه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

رابعاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض وفقاً للمادة (34) مكرر من القانون رقم (30) لسنة 2026م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (36) لسنة 2002م بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. ويجب أن يتضمن خطاب نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

خامساً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المناقصة من قبل المجلس على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمناقصة لتقديم ضمان التنفيذ خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المناقصة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمناقصة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمناقصة بعد تمام تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

إلغاء المناقصة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المناقصة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المناقصة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

ألا تقل المدة المحددة لتقديم العروض عن 15 يوم من تاريخ إرسال الدعوة

إلى موعد اغلاق المناقصة

قبل موعد اغلاق المناقصة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العطاءات

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل

الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المناقصة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا

تزيد عن 5 أيام عمل.

المدد التنظيمية

موعد توجيه الدعوة للمشاركة في التفاوض التنافسي

فترة تقديم العطاءات

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العطاءات

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المناقصة

موعد اخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق





المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري

مهلة لتقديم شهادة البحنة

فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي

فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي

فترة تقييم العطاءات

موعد طلب تمديد لفترة تقييم العطاءات

موعد اخطار صاحب العطاء الفائز بقرار الترسية

موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العطاءات

موعد استرجاع الضمان الابتدائي

المدة/الحد الزمني

لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العطاء

إلى حين الانتهاء من عملية التقييم

7 أيام من تاريخ فتح العطاءات

30 يوم من تاريخ فتح العطاءات أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب

خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة

قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار.

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار

خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المناقصة



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

فترة تقديم ضمان التنفيذ

مدة صلاحية ضمان التنفيذ

موعد استرجاع ضمان التنفيذ

موعد نفاذ عقد الشراء

فترة التوقف قبل توقيع العقد

فترة توقيع العقد

موعد بدء تنفيذ العقد

فترة تقديم طلب لإعادة النظر

المدة/الحد الزمني

خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المناقصة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس

حتى تمام تنفيذ العقد

بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية

من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز بالمناقصة بقرار الترسية

بعد مرور 10 أيام من تاريخ إخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بعدم فوزهم

في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية

من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من تاريخ العقد أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد

خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني	المدد التنظيمية
بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس	فترة افتراض علم مقدم العطاء بالاجراءات
خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية	فترة تقديم التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب اعادة النظر



الباب السابع الشراء المباشر



مجلس المناقصات والمزايا
Tender Board

هي عملية الشراء من خلال مصدر واحد فقط



أسباب الطرح	عند توفر أحد الأسباب التالية:
	1. إذا لم تتوافر السلع أو الإنشاءات أو الخدمات إلا لدى مورد أو مقاول معين، ولا يوجد لها بديل مقبول.
	2. الحالات العاجلة التي لا تحتمل اتباع إجراءات المناقصة بجميع أنواعها أو الممارسة.
	3. حالة الكوارث التي تتسبب في حاجة ملحة إلى السلع أو الإنشاءات أو الخدمات والتي لا يحتمل معها اتباع إجراءات المناقصة العامة.
	4. حالة التوحيد القياسي أو التوافق مع الموجود من السلع، أو المعدات، أو التكنولوجيا، أو الخدمات مع مراعاة محدودية الشراء المقترح بالقياس إلى الشراء الأصلي ومعقولية السعر وعدم ملائمة البديل.
	5. حالات الشراء لغرض البحث، أو التجريب، أو الدراسة، أو التطوير.
	6. إذا كان الشراء من مورد أو مقاول معين ضروريا لتعزيز الاقتصاد الوطني كدعم ميزان المدفوعات أو احتياطي العملات الأجنبية.

أولاً: مرحلة الطرح

يتم مخاطبة المجلس لتوضيح الأسباب التي تستدعي الشراء المباشر، وذلك بخطاب رسمي، وفي حال موافقة المجلس يتم مباشرة الإجراءات من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المناقصة
2. موافقة المجلس على طرح المناقصة.
3. موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي المطلوب للمناقصة، ويشترط فيها أن تكون مخصصة للمناقصة المراد طرحها، وتغطي تكلفتها التقديرية، وأن تكون حديثة الإصدار.

قوائم التحقق



TBC01

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

TBC05

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل او بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس



الملاحظات

1. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المناقصات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانيات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المناقصات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في المتطلبات ومواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مناقصات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز قيمتها التقديرية عشرة ملايين دينار بحريني).
 - ج- مناقصات المشاريع المعقدة وذات الطابع الخاص (المشاريع الفريدة في اعمالها نوعاً وغير المتكررة، والتي لا توجد لدى الجهة المتصرفة خبرة سابقة بها، والتي يتعذر معها القيام بصياغة مواصفات مفصلة للسلع أو الإنشاءات أو تحديد خصائص الخدمة المطلوبة).
 - د- مشاريع التقنية المتطورة والفريدة من نوعها.
 - هـ- الخدمات الاستشارية المتخصصة.
 - و- المشتريات والخدمات بالغة الأهمية لأنشطة وعمليات الجهات المتصرفة.

ثانياً: مرحلة التقييم

بعد فتح العطاءات المستلمة من قبل المجلس تقوم الجهة المتصرفة بدراسة وتقييمها، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العطاءات المستلمة.

قوائم التحقق



TBC07

قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

الملاحظات



يجب أن يشمل تقرير تقييم العطاءات على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC07

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العطاءات إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العطاءات.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عطاءه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

ثالثاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض وفقاً للمادة (34) مكرر من القانون رقم (30) لسنة 2026م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (36) لسنة 2002م بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. ويجب أن يتضمن نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض.

قوائم التحقق



TBC10

نتائج التفاوض للمناقصة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

رابعاً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المناقصة من قبل المجلس على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمناقصة لتقديم ضمان التنفيذ خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المناقصة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمناقصة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمناقصة بعد تمام تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمناقصة TBC10

إلغاء المناقصة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المناقصة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المناقصة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.

الدليل الإرشادي
للجهات المتصرفة



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري

مهلة لتقديم شهادة البحرية

فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي

فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي

فترة تقييم العطاءات

موعد طلب تمديد لفترة تقييم العطاءات

موعد اخطار صاحب العطاء الفائز بقرار الترسية

موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العطاءات

موعد استرجاع الضمان الابتدائي

المدة/الحد الزمني

لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العطاء

إلى حين الانتهاء من عملية التقييم

7 أيام من تاريخ فتح العطاءات

30 يوم من تاريخ فتح العطاءات أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب

خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة

قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار.

خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار

خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المناقصة





المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

فترة تقديم العطاءات

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العطاءات

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المناقصة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المناقصة

موعد اخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق

المدة/الحد الزمني

إلى موعد اغلاق المناقصة

قبل موعد اغلاق المناقصة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العطاءات

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل

الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المناقصة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا

تزيد عن 5 أيام عمل.عمل





المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

فترة تقديم ضمان التنفيذ

مدة صلاحية ضمان التنفيذ

موعد استرجاع ضمان التنفيذ

موعد نفاذ عقد الشراء

فترة التوقف قبل توقيع العقد

فترة توقيع العقد

موعد بدء تنفيذ العقد

فترة تقديم طلب لإعادة النظر

المدة/الحد الزمني

خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المناقصة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس

حتى تمام تنفيذ العقد

بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية

من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز بالمناقصة بقرار الترسية

بعد مرور 10 أيام من تاريخ إخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بعدم فوزهم

في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية

من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من تاريخ العقد أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد

خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار





المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني	المدد التنظيمية
بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس	فترة افتراض علم مقدم العطاء بالاجراءات
خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية	فترة تقديم التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب اعادة النظر



الباب الثامن المزايدة العامة

هي الإجراءات المعلن عنها بقصد بيع أو ايجار الأصناف المملوكة للدولة سواء كانت منقولة أو غير منقولة، بقصد الوصول الى أعلى الاسعاء التي يتقدم بها المزايدون



مجلس المناقصات والمزايدات

Tender Board



أسباب الطرح هي الأسلوب الأصل في طرح المزايدات

أولاً: مرحلة الطرح

يتم الطرح مباشرة من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل المستندات التالية:

1. وثائق المزايدة
2. موافقة لجنة استثمار الأراضي الحكومية ووزارة المالية بالإضافة إلى إرفاق البريد الإلكتروني الذي يؤكد سريان صلاحية الموافقة المرفقة مع المزايدة

قوائم التحقق



TBC01

طرح مناقصة عبر النظام الإلكتروني

TBC05

طرح المناقصة أو المزايدة

تمديد تاريخ إغلاق المزايدة

1. جميع طلبات التمديد يجب أن تكون بخطاب معتمد من الشخص المخول بحسب صلاحيته المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م وبحسب أحكام التعميم رقم 2 لسنة 2026م سواء قبل او بعد 72 ساعة.
2. يجب تقديم طلبات تمديد موعد الإقفال قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال المتفق عليه مسبقاً.
3. في الحالات التي تقل فيها المدة عن 72 ساعة يجب أن يكون طلب التمديد عن طريق خطاب موجه إلى رئيس المجلس معتمد من الشخص المخول بحسب الصلاحية المنصوص عليها في التعميم رقم 1 لسنة 2025م.

قوائم التحقق



TBC06

تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (2) لسنة 2026 بشأن طلبات تأجيل المواعيد المحددة لتقديم العطاءات المقدمة من الجهات المتصرفة
تعميم رقم (1) لسنة 2025م بشأن صلاحيات المخولين بالتوقيع على الطلبات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات واستلام الرسائل الصادرة عن المجلس



الملاحظات

1. في حال عدم استلام المجلس لعدد مناسب من العروض للمزايدة المطروحة، فإن المجلس سيتخذ قرار لتأجيل فتح العروض، وذلك لتحقيق الكفاءة الاقتصادية من خلال إعطاء الفرصة لمشاركة المزيد من الموردين والمقاولين.
2. يجب مراعاة القيام بعملية التأهيل المسبق قبل طرح المزايدات التي تتطلب طبيعتها تقييم قدرات وإمكانات الموردين والمقاولين بصورة مسبقة، وعلى الأخص في الحالات التالية:
 - أ- المزايدات المتماثلة والتي تطرح بصورة متكررة (المتماثلة في الاشتراطات والمواصفات والتي تطرح بصورة متكررة خلال فترات زمنية متقاربة).
 - ب- مزايدات المشاريع الكبيرة (التي تجاوز إيرادها التقديري عشرة ملايين دينار بحريني).

ثانياً: مرحلة التقييم

بعد فتح العروض المستلمة من قبل المجلس تقوم الجهة المتصرفة للدراسة والتقييم، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تقييم مفصل لجميع العروض المستلمة.

قوائم التحقق



TBC08

قائمة التحقق لتقييم عروض المزايدة

الملاحظات



يجب أن يشتمل تقرير تقييم العروض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لتقييم عطاءات المناقصة

TBC08

تمديد صلاحية العطاءات

1. يرفع طلب تمديد صلاحية العروض إلى المجلس للموافقة عليه، قبل المضي قدماً في مخاطبة مقدمي العروض.
2. في حالة رفض أي مورد أو مقاول تمديد صلاحية عرضه بنفس الشروط والأسعار يعتبر منسحباً من المزايدة دون أن يسقط حقه في استرداد الضمان الابتدائي.

قوائم التحقق



TBC12

تمديد فترة التقييم وصلاحية العطاءات

الأداة التنظيمية



تعميم رقم (3) لسنة 2026 بشأن الأمور التنظيمية التي يجب اتباعها في أعمال تقييم المناقصات والمزايدات

ثالثاً: مرحلة التفاوض

يجوز التفاوض مع صاحب العرض الأعلى سعراً والمتوافق مع الشروط، للحصول على أعلى سعر ممكن إذا كان سعر عرضه أقل من الإيراد التقديري، على أن يتم التفاوض من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض. يجب أن يتضمن خطاب نتائج التفاوض المرفوع إلى المجلس على ملخص بشأن عملية التفاوض، وأسماء أعضاء لجنة للتفاوض.

قوائم التحقق



TBC11

نتائج التفاوض للمزايدة

الملاحظات



يجب أن يشتمل ملخص عملية التفاوض على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج التفاوض للمزايدة

TBC11

رابعاً: مرحلة ما بعد الترسية

يتم ترسية المزايدة من قبل المجلس على العرض الأعلى سعراً والمتوافق مع الشروط. وعلى الجهة المتصرفة القيام بالتالي:

1. إخطار الشركة الفائزة بالمزايدة لتقديم ضمان التنفيذ (في أحوال الاستثمار) خلال عشرة أيام.
2. من بعد استلام ضمان التنفيذ يتم إخطار جميع الشركات المشاركة في المزايدة بقرار الترسية خلال ثلاثة أيام عمل، مع إرجاع الضمانات الابتدائية المقدمة من جميع الشركات.
3. يوقع العقد مع الشركة الفائزة بالمزايدة بعد انقضاء عشرة أيام من تاريخ صدور قرار الترسية، وفي مدة أقصاها ثلاثون يوماً.
4. يتم رد ضمان التنفيذ إلى الشركة الفائزة بالمزايدة بعد الانتهاء من أعمال الإنشاءات والتجهيزات.

إلغاء المناقصة

1. يجب مخاطبة المجلس وموافاته بأسباب إلغاء المزايدة.
2. في حال موافقة المجلس، يتم إعادة الضمان الابتدائي لجميع المشاركين في المزايدة.

قوائم التحقق



TBC13

إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

الأداة التنظيمية



المادة (36) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية.



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية

الحد الأدنى لفترة طرح المزايدة

فترة تقديم العروض

فترة تقديم الضمان الابتدائي

مدة صلاحية الضمان الابتدائي

المدة اللازمة لسريان العروض

موعد تقديم طلب لتمديد تاريخ إغلاق المزايدة

أقصى فترة لتمديد تاريخ إغلاق المزايدة

فترة الرد على طلبات الإيضاحات من الموردين والمقاولين

فترة التعديل على وثائق المزايدة

موعد اخطار أصحاب العروض المعلقة بأسباب التعليق

الدليل الإرشادي
للجهات المتصرفة

المدة/الحد الزمني

15 يوم حتى تاريخ فتح المزايدة

إلى موعد اغلاق المزايدة

قبل موعد اغلاق المزايدة

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث تغطي فترة سريان العروض

حسب المدة المذكورة بالوثائق، وبحيث لا تقل عن تسعين يوماً

قبل 72 ساعة على الأقل من موعد الإقفال، ويجوز لمدة أقل بخطاب موقع من قبل

الوزير أو من في حكمه

90 يوماً.

قبل الموعد النهائي المحدد في وثائق المزايدة

قبل موعد الإغلاق، بحيث لا تقل عن أسبوع عمل

تقوم الجهة المتصرفة باخطار أصحاب العطاءات المعلقة بأسباب التعليق خلال مدة لا

تزيد عن 5 أيام عمل.





المدد التنظيمية

المدد التنظيمية	المدة/الحد الزمني
مهلة لتقديم شهادة السجل التجاري	لا تقل عن أسبوع من تاريخ إبلاغ صاحب العرض
مهلة لتقديم شهادة البحرنة	إلى حين الانتهاء من عملية التقييم
فترة سماح لتسليم النسخة الأصلية من الضمان الابتدائي	7 أيام من تاريخ فتح العروض
فترة سماح لتصحيح فترة صلاحية الضمان الابتدائي	30 يوم من تاريخ فتح العروض أو حتى رفع التوصية بالترسية، أيهما أقرب
فترة تقييم العروض	خلال 45 يوماً من تاريخ إحالة العطاءات للجهة المتصرفة
موعد طلب تمديد لفترة تقييم العروض	قبل 10 أيام من انتهاء فترة التقييم
موعد اخطار صاحب العرض الفائز بقرار الترسية	خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار
موعد اخطار أصحاب العطاءات غير الفائزة بنتيجة تقييم العروض	خلال 3 أيام عمل من تاريخ استلام القرار
موعد استرجاع الضمان الابتدائي	خلال 7 أيام عمل من تاريخ تقديم ضمان التنفيذ ممن رست عليه المزايدة





المدد التنظيمية

المدد التنظيمية	المدة/الحد الزمني
فترة تقديم ضمان التنفيذ	خلال 10 أيام من استلام خطاب الرغبة المبدئية في ترسية المزايدة، أو خلال 20 يوم للمورد أو المقاول الدولي. الفترة قابلة للتمديد 10 أيام أخرى بموافقة المجلس
مدة صلاحية ضمان التنفيذ	حتى تمام تنفيذ العقد
موعد استرجاع ضمان التنفيذ	بعد تنفيذ كل الالتزامات التعاقدية
موعد نفاذ عقد الشراء	من تاريخ إخطار صاحب العطاء الفائز المزايدة بقرار الترسية
فترة التوقف قبل توقيع العقد	بعد مرور 10 أيام للمناقصة المحلية و20 يوم للمناقصة الدولية من تاريخ إخطار أصحاب العروض غير الفائزة بعدم فوزهم
فترة توقيع العقد	في مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ صدور قرار الترسية
موعد بدء تنفيذ العقد	من التاريخ الذي يحدده خطاب الترسية أو من أي تاريخ آخر يحدده العقد
فترة تقديم طلب لإعادة النظر	خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمزايدات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمزايدات الدولية



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني	المدد التنظيمية
بعد مضي 7 أيام عمل على تاريخ الإعلان في لوحة الإعلانات المخصصة لذلك في المجلس وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس	فترة افتراض علم مقدم العطاء بالإجراءات
خلال 10 أيام من تاريخ العلم بالإجراء أو القرار بالنسبة للمناقصات المحلية، و20 يوم بالنسبة للمناقصات الدولية	فترة تقديم التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب التظلم
خلال 30 يوم من تاريخ تقديمه	فترة الرد على طلب إعادة النظر
خلال 7 أيام عمل اعتباراً من اليوم التالي لرسو المزاد	فترة سداد قيمة الأصناف في المزاد
خلال 15 يوم من اليوم التالي لسداد الثمن	فترة استلام الأصناف المباعة في المزاد



الباب التاسع

طرح دعوة التأهيل

المسبق عامة

هي عملية التحقق المسبق من توفر القدرات الفنية والإمكانات المالية والإدارية والخبرة المناسبة لدى الموردين والمقاولين الراغبين في المشاركة في المناقصات وذلك من خلال طرح اعلان لدعوة جميع الموردين والمقاولين لتقديم المستندات التي تثبت الأهلية



مجلس المناقصات والمزايدات

Tender Board

طرح دعوة تأهيل عامة



أسباب الطرح	1. التأهيل للمشاركة في مناقصة معينة 2. التأهيل للإدراج في سجل التأهيل المسبق
-------------	---

أولاً: مرحلة الطرح

يتم الطرح مباشرة من خلال النظام الإلكتروني وذلك بتحميل وثائق التأهيل المسبق.

قوائم التحقق



TBC03

طرح دعوة تأهيل مسبق عبر النظام الإلكتروني



الملاحظات

1. يجب حصول الجهات المتصرفة على موافقة المجلس المسبقة على طرح الإعلان الدولي في حال كانت أعمال التأهيل المسبق تقام تمهيداً لطرح مناقصة على شركات دولية.
2. يجب ألا تقل الفترة الممنوحة للموردين والمقاولين لشراء وإعداد وإيداع طلبات التأهيل المسبق عن ثلاثة أسابيع، على أن تكون وثائق التأهيل المسبق متاحة للشراء لفترة لا تقل عن أسبوعين.

ثانياً: مرحلة التقييم

بعد فتح طلبات التأهيل المسبق من قبل المجلس يتم تحويلها إلى الجهة المتصرفة للدراسة والتقييم، وبعد ذلك، يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب موجه إلى رئيس المجلس، بالإضافة إلى تقرير تأهيل مفصل.

قوائم التحقق



TBC09

قائمة التحقق لاعتماد طلبات التأهيل المسبق

الملاحظات

يجب أن يشتمل تقرير التأهيل على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج تقييم طلبات التأهيل المسبق

TBC09

ثالثاً: مرحلة اعتماد نتائج التأهيل

من بعد اعتماد المجلس لنتائج التأهيل المسبق، يتم الآتي:

1. إخطار الجهة المتصرفة كل من شارك في التأهيل بالنتائج خلال ثلاثة أيام عمل
2. قيام المجلس بتحديث سجل التأهيل المسبق المتوفر على موقع المجلس الإلكتروني.
3. بإمكان الجهة المتصرفة المضي قدماً في طرح مناقصة على الموردين أو المقاولين المؤهلين ضمن نفس نطاق العمل.

إلغاء عملية التأهيل

1. يجب مخاطبة المجلس للحصول على موافقته على الإلغاء، وذلك بعد إخطاره بأسباب ومبررات إلغاء عملية التأهيل المسبق.
2. إخطار كل من شارك في التأهيل المسبق بقرار الإلغاء خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الجهة المتصرفة بقرار الموافقة على الإلغاء.
3. إلغاء عملية التأهيل المسبق في نظام المجلس الإلكتروني.

قوائم التحقق



إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق

TBC13

السند القانوني



المادة (43) من اللائحة الخاصة بإجراءات التأهيل المسبق للموردين والمقاولين



المدد التنظيمية

المدد التنظيمية	المدة/الحد الزمني
الحد الأدنى لطرح دعوة التأهيل المسبق	3 اسابيع
الحد الأدنى لفترة شراء وثائق التأهيل المسبق	أسبوعين
فترة تقديم طلبات التأهيل المسبق	إلى موعد الاغلاق المذكور بالوثائق
اخطار الموردين بنتائج التأهيل المسبق	خلال 3 أيام من تاريخ إبلاغ الجهة المتصرفه
فترة طلب الاستيضاح على نتائج التأهيل المسبق	خلال 30 يوم من تاريخ العلم بالقرار
فترة التظلم على نتائج التأهيل المسبق	خلال 30 يوم من تاريخ العلم بالقرار
فترة الرد على التظلم بشأن نتائج التأهيل المسبق	خلال 30 يوم من تاريخ استلامه
إعادة تأهيل الموردين	خلال فترة لا تتجاوز 3 سنوات
طرح إعلان عام للتأهيل المسبق	كل سنة



الباب العاشر

طلبات التأهيل المسبق المنفردة

هو طلب التأهيل المسبق المقدم من مورد أو مقاول من دون وجود دعوة عامة للتأهيل المسبق بحيث يشتمل على جميع المعلومات أو المستندات اللازمة لإثبات القدرات الفنية والإمكانات المالية والإدارية وتوفر الخبرة المناسبة



مجلس المناقصات والمزايا

Tender Board

طلب التأهيل المسبق المنفرد

بدء عملية طرح التأهيل
المسبق للطلب المنفرد

تقييم طلبات التأهيل وموافاة
المجلس بالتوصيات مصحوبا
بالتوصيات

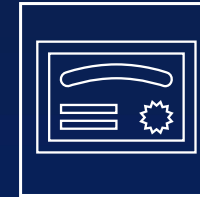
مراجعة تقرير التأهيل
والتوصيات



ارسال خطاب اعتماد نتائج
التأهيل المسبق الى الجهة
المتصرفة



تحديث سجل التأهيل المسبق
وإخطار الشركات بقرار
المجلس



أسباب	1. في حال رغبة المورد أو المقاول للإدراج في سجل التأهيل المسبق.
الطرح	2. لتجديد صلاحية التأهيل المسبق للمورد أو المقاول (إعادة التأهيل)
	3. لترقية الدرجة الممنوحة للمورد أو المقاول.
	4. استجابة لدعوة خاصة من الجهة المتصرفة من بعد قيامها باستقصاء السوق والبحث عن الموردين والمقاولين، بهدف منع احتكار بعض السلع أو الخدمات

أولاً: مرحلة تقديم الطلب

1. يتم الحصول على موافقة المجلس المسبقة على وثائق التأهيل المسبق
2. توفير وثائق التأهيل المسبق للموردين والمقاولين الراغبين في المشاركة، وذلك من بعد سداد قيمتها.
3. السماح للمورد أو المقاول تقديم طلب التأهيل المسبق في المكان والموعده المحددين في الوثائق.
4. يجوز للجهة المتصرفة طلب أي مستندات إضافية من المورد أو المقاول خلال مرحلة تقييم الطلب، وذلك حتى يتمكن طلب التأهيل من اجتياز معايير التأهيل المعتمدة.

الملاحظات



يتم تقديم طلب التأهيل المسبق حسب الطريقة المحددة في وثائق التأهيل المسبق، ويشتمل ذلك على التقديم الإلكتروني أو التقديم اليدوي التقليدي.

ثانياً: مرحلة التقييم

يتم دراسة وتقييم طلب التأهيل المسبق، وبعد ذلك يتم رفع التوصية إلى مجلس المناقصات والمزايدات من خلال خطاب، بالإضافة إلى تقرير تأهيل مفصل.

قوائم التحقق



TBC09

قائمة التحقق لاعتماد طلب تأهيل مسبق منفرد

الملاحظات

يجب أن يشتمل تقرير التأهيل على جميع المعلومات والمستندات المذكورة في قائمة التحقق لنتائج تقييم طلبات التأهيل المسبق

TBC09

ثالثاً: مرحلة اعتماد نتائج التأهيل

من بعد اعتماد المجلس لنتائج التأهيل المسبق المنفرد، يتم الآتي:

1. إخطار الجهة المتصرفة كل من شارك في التأهيل بالنتائج خلال ثلاثة أيام عمل
2. قيام المجلس بتحديث سجل التأهيل المسبق المتوفر على موقع المجلس الإلكتروني.
3. بإمكان الجهة المتصرفة المضي قدماً في طرح مناقصة على الموردين أو المقاولين المؤهلين ضمن نفس نطاق العمل.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

خلال 3 أيام من تاريخ إبلاغ الجهة المتصرفة

خلال 30 يوم من تاريخ العلم بالقرار

خلال 30 يوم من تاريخ العلم بالقرار

خلال 30 يوم من تاريخ استلامه

خلال فترة لا تتجاوز 3 سنوات

كل سنة

المدد التنظيمية

اخطار الموردين بنتائج التأهيل المسبق

فترة طلب الاستيضاح على نتائج التأهيل المسبق

فترة التظلم على نتائج التأهيل المسبق

فترة الرد على التظلم بشأن نتائج التأهيل المسبق

إعادة تأهيل الموردين

طرح إعلان عام للتأهيل المسبق



الباب الحادي عشر تمديد وتجديد العقود

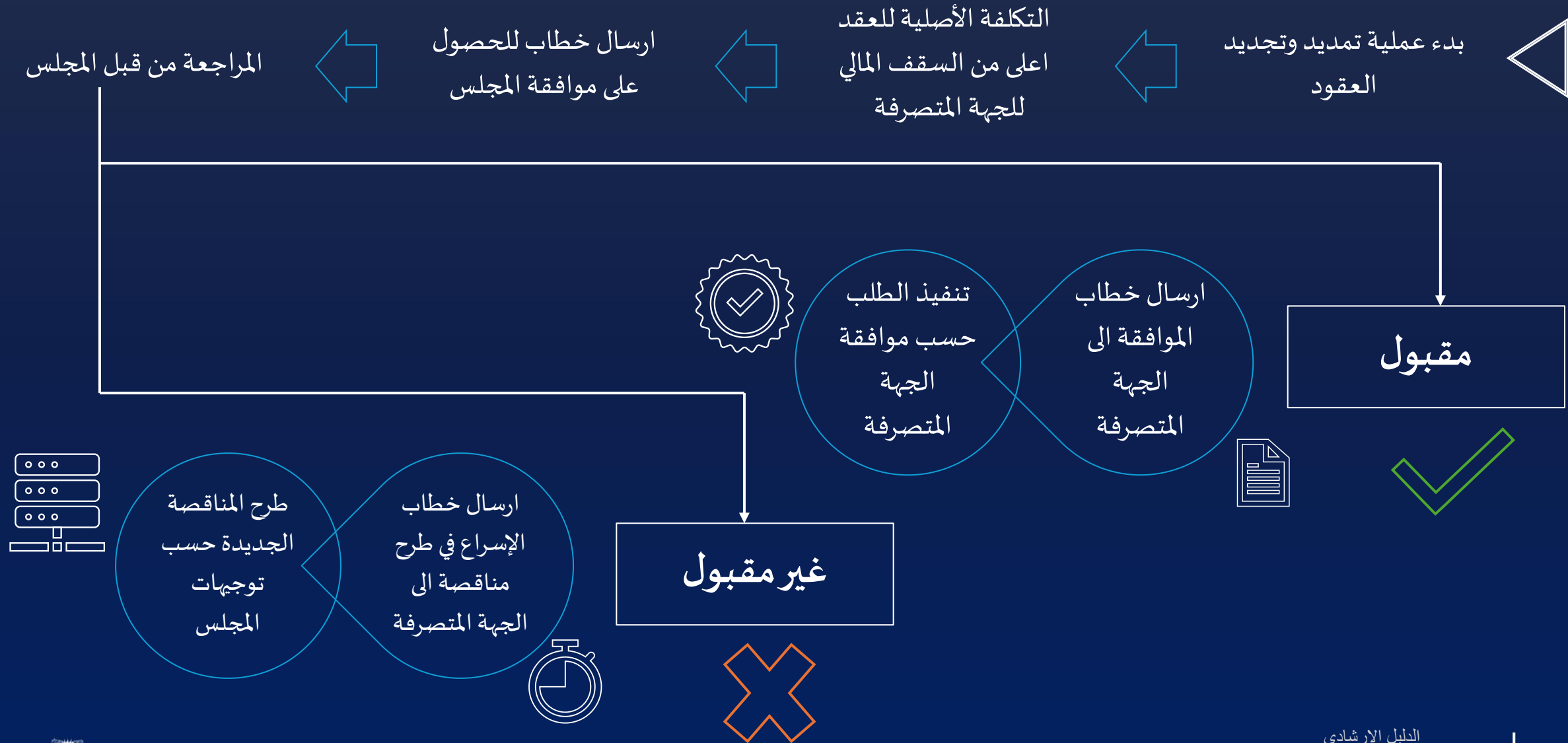
تمديد عقد

هي تمديد صلاحية سريان العقد القائم لفترة تقل عن الفترة المذكورة في العقد

تجديد عقد

هي تجديد صلاحية سريان العقد القائم لنفس الفترة المذكورة في العقد

تمديد وتجديد العقود



أولاً: الإجراءات

1. يجب الحصول على موافقة المجلس المسبقة خطابياً قبل تمديد أو تجديد العقود القائمة.
2. يجب طلب تجديد العقود قبل انتهاء فترة سريانها بمدة لا تقل عن (3) أشهر.
3. يجب على الجهة المتصرفة أن تزود المجلس بجميع المعلومات والمستندات اللازمة، حسب قائمة التحقق لتمديد وتجديد العقود TBC14
4. بالنسبة للعقود التي أبرمت بتكلفة أقل من السقف المالي المحدد للجهة المتصرفة، إذا كانت التكلفة التراكمية للتمديد أو التجديد تتعدى السقف المالي، فيجب الحصول على موافقة المجلس المسبقة خطابياً.

قوائم التحقق



TBC14

قائمة التحقق لتمديد وتجديد العقود

الملاحظات



1. يجب توفير موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي لتمديد أو تجديد العقد، وذلك حتى يتمكن المجلس من البت في الموضوع.
2. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني. كما يشترط في الموافقة أن تغطي التكلفة المطلوبة، وأن تكون حديثة الإصدار.



المدد التنظيمية

المدة/الحد الزمني

قبل تاريخ انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر على الأقل
قبل انقضاء أي من قيمة العقد أو مدته بثلاثة أشهر على الأقل

المدد التنظيمية

موعد مخاطبة المجلس لتجديد العقود
موعد مخاطبة المجلس لتمديد أو تجديد العقد الزمني



الباب الثاني عشر الأوامر التغيرية

الأوامر التغيرية

هي أي تعديل في الكميات أو حجم الأعمال المضمنة في نطاق عمل العقد، اما بالزيادة أو النقصان

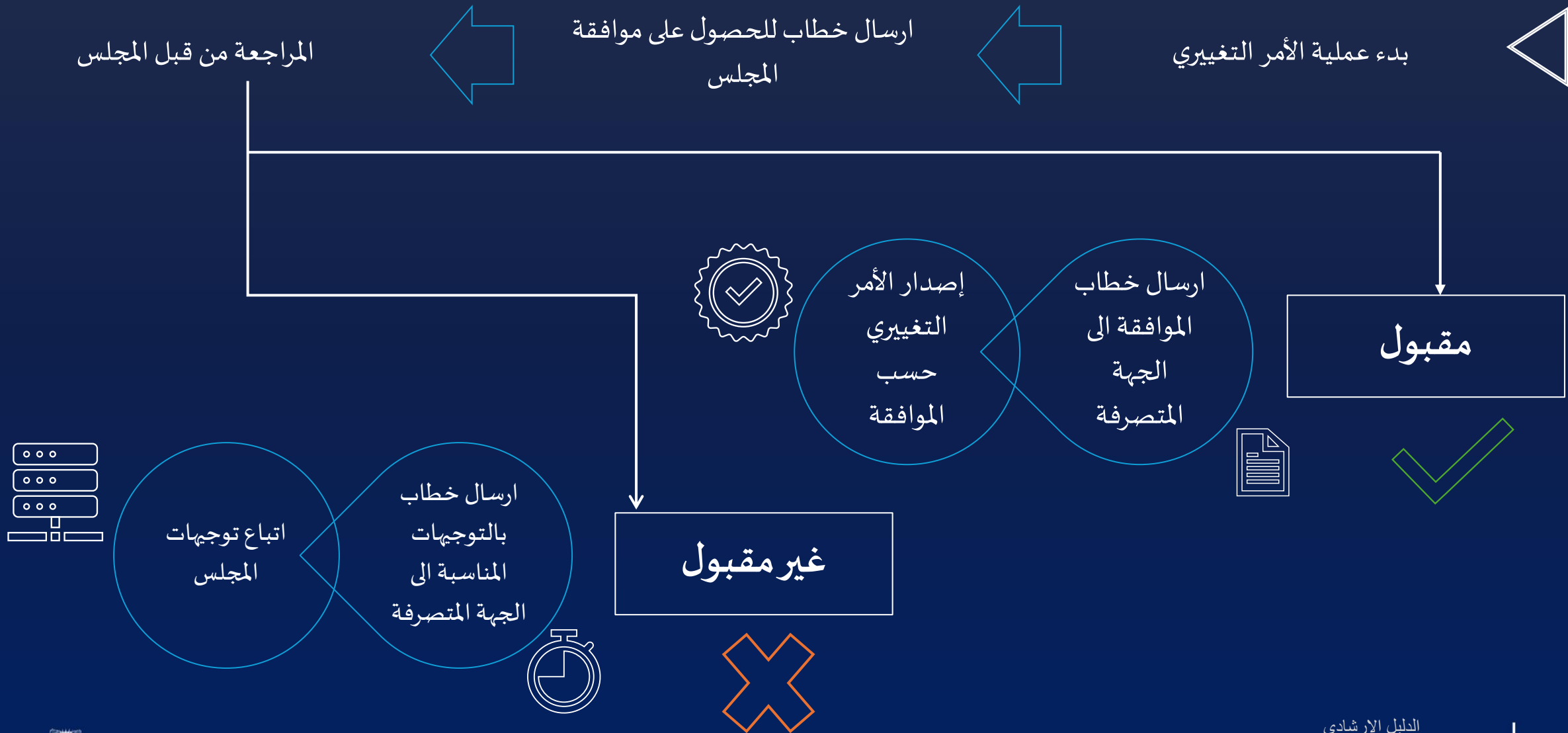
الأعمال الإضافية

هي اية أوامر تغيرية بزيادة حجم الأعمال طرأت الحاجة اليها اثناء تنفيذ الاعمال محل التعاقد بحيث تتناغم معها ولا تخرج عن نطاقها مع مراعاة كل من المواصفات وموقع التنفيذ المضمنين في وثائق المناقصة و العقد المبرم



مَجْلِسُ الْمُنَاقَصَاتِ وَالْمَزَادَاتِ

Tender Board





قواعد الأوامر التغيرية



أولاً: الإجراءات

1. يجب الحصول على موافقة المجلس المسبقة خطابياً قبل إصدار الأوامر التغيرية على العقود القائمة.
2. يجب على الجهة المتصرفة أن تزود المجلس بجميع المعلومات والمستندات اللازمة، حسب قائمة التحقق للأوامر التغيرية TBC15
3. في حال كانت التكلفة التراكمية للأوامر التغيرية لا تتعدى 5% من القيمة الأصلية للعقد الساري، فيتم البت بشأنها من قبل لجنة المشتريات الداخلية في الجهة المتصرفة.

قوائم التحقق



TBC15

قائمة التحقق للأوامر التغيرية

الملاحظات



1. يجب توفير موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني على تخصيص الاعتماد المالي لإصدار الأمر التغيري، وذلك حتى يتمكن المجلس من البت في الموضوع.
2. تستثنى الشركات المملوكة بالكامل للدولة والهيئات ذات الميزانية المستقلة من اشتراط الحصول على موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني. كما يشترط في الموافقة أن تغطي التكلفة المطلوبة، وأن تكون حديثة الإصدار.



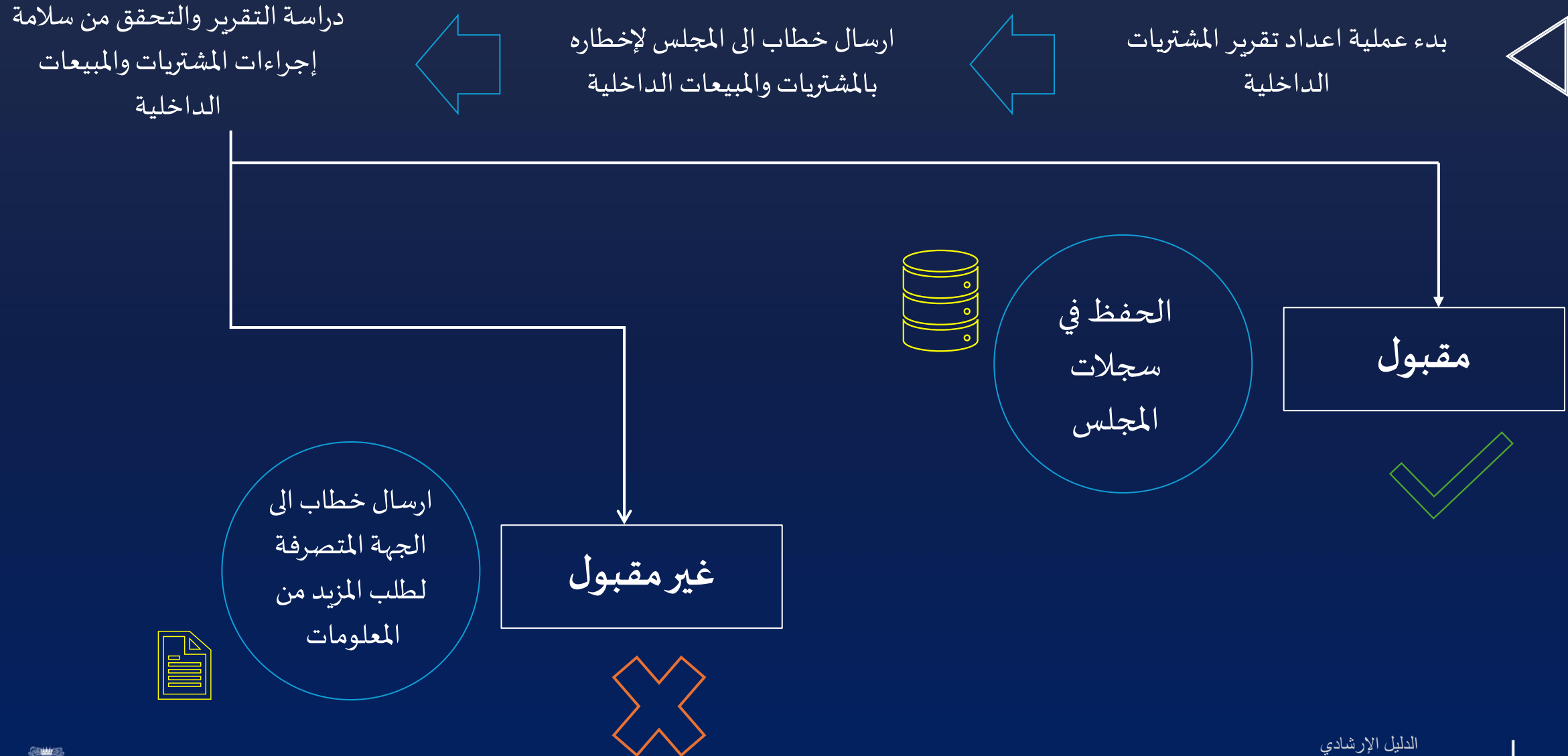
الباب الثالث عشر المشتريات والمبيعات الداخلية

هي جميع المشتريات والمناقصات والمزايدات والمبيعات التي تبلغ تكلفتها دون السقف المالي للجهة المتصرفة



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board

المشتريات والمبيعات الداخلية





الإجراءات

1. تباشر الجهات المتصرفة إجراءات المشتريات والمبيعات الداخلية وفقاً للجدول المذكور أدناه.
2. بالنسبة للمشتريات والمبيعات التي لا تتجاوز تكلفتها التقديرية 10,000 دينار بحريني، فإنه لا يشترط على المورد أو المقاول تقديم ضمان ابتدائي أو ضمان تنفيذ.
3. في حال تجاوز قيمة العرض المراد الترسية عليه مبلغ التكلفة التقديرية، فيجوز التفاوض مع مقدم العرض للنزول بسعره إلى حدود التكلفة التقديرية.
4. بالنسبة للمناقصات والمزايدات التي تتجاوز تكلفتها التقديرية 10,000 دينار بحريني، فإنه يجب على الجهات المتصرفة القيام بالإجراءات من خلال نظام المناقصات الإلكتروني، وعلى أن تختص «لجنة المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الداخلية» بالإشراف والبت فيها.
5. بالنسبة للمناقصات والمزايدات التي تتجاوز تكلفتها التقديرية 10,000 دينار بحريني، فإنه يجب على المورد أو المقاول تقديم ضمان ابتدائي للمشاركة في المناقصة، وعلى المورد أو المقاول الفائز بالمناقصة تقديم ضمان تنفيذ.

التكلفة التقديرية

الإجراء

لا تتجاوز 3000 دينار بحريني

الشراء والبيع عن طريق التعاقد المباشر

تزيد عن 3000 دينار بحريني ولا تتجاوز 10,000 دينار بحريني

طلب 3 عروض على الأقل في مظاريف مغلقة

تزيد عن 10,000 دينار بحريني

تطرح من خلال نظام المناقصات الإلكتروني بإتباع أسلوب المناقصة/المزايدة العامة، أو أحد الأساليب الأخرى المنصوص عليها في القانون شريطة الحصول على قرار مسبب من لجنة المناقصات والمزايدات



الإجراءات

6. يتم موافاة المجلس كل ثلاثة أشهر بملخص للمناقصات والمزايدات التي تزيد تكلفتها عن 10,000 دينار بحريني ولا تتجاوز السقف المالي المحدد للجهة المتصرفة، وذلك حسب النموذج المرفق بالتعميم رقم (3) لسنة 2019 .
7. في حال تجاوز قيمة العطاء المراد ترسية المناقصة الداخلية عليه السقف المالي المحدد للجهة، فيتم التفاوض مع مقدم العطاء من بعد موافقة لجنة المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الداخلية، وفي حال بقاء مبلغ الإرساء بعد التفاوض فوق السقف المالي، فيجب الحصول على موافقة المجلس على الإرساء.

السقف المالي

للشركات المملوكة بالكامل للدولة

100,000 دينار بحريني

للوزارات والهيئات والمؤسسات العامة

50,000 دينار بحريني

اللجان المختصة بعمليات وإجراءات تقييم المناقصات والمزايدات في الجهات المتصرفة

التشكيل

- 5 أعضاء أو أكثر من أصحاب الخبرة والاختصاص
- يتم اختيارهم من قبل الوزير المختص، أو من في حكمه

الاختصاص

- الإشراف على كافة إجراءات المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الداخلية، وعلى الأخص:
 1. البت في أسلوب طرح المناقصة أو المزايدة
 2. اعتماد المواصفات الفنية ووثائق المناقصات والمزايدات
 3. فتح عطاءات المناقصات والمزايدات
 4. استلام وتقييم العطاءات المستلمة
 5. البت في طلبات التفاوض والترسية
 6. إلغاء المناقصات وإعادة طرحها
- إخطار المجلس بقائمة المشتريات والمبيعات الداخلية كل أشهر على الأقل

صلاحية البت

جميع المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات التي لا تتجاوز تكلفتها التقديرية السقف المالي المحدد للجهة المتصرفة

صلاحية لجنة المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الداخلية





المدد التنظيمية

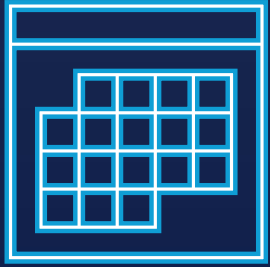
المدد التنظيمية

موافاة المجلس بتقرير المشتريات الداخلية

المدة/الحد الزمني

كل ثلاث أشهر على الأقل

الباب الرابع عشر خطة المشتريات



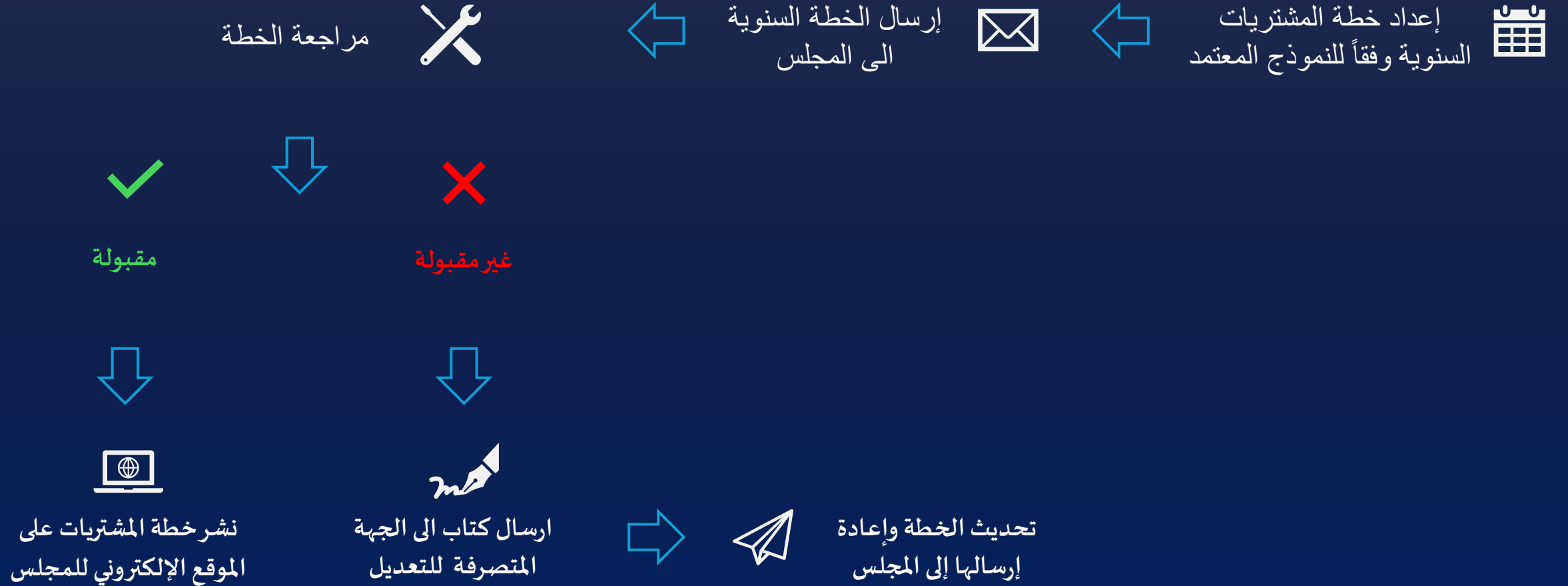
هي الخطة المتضمنة كل من خطة المناقصات والمشتريات والمبيعات الحكومية وخطة التأهيل المسبق والتي تنوي الجهة المتصرفة تنفيذها تلبية لاحتياجاتها خلال السنة



مجلس المناقصات والمزايدات

Tender Board

إجراءات مراجعة ونشر خطة المشتريات السنوية





الإجراءات

1. تقوم الجهات المتصرفة بالإعداد والتخطيط لمشترياتها السنوية بصورة مسبقة قبل بداية كل سنة.
2. أثناء عملية التخطيط، يجب أن تراعي الجهات اختيار أساليب الطرح المناسبة لطبيعة المشتريات وظروف الشراء، كما يجب مراعاة أن يتم طرحها بوقت كافٍ، لتجنب الاضطرار لتمديد عقود الخدمات السارية أو استخدام أساليب طرح مختلفة.
3. يتعين على الجهة المتصرفة مراعاة تجميع الاحتياجات المتجانسة التي يجمعها ارتباط معين أو هدف واحد ليتم شراؤها دفعة واحدة، وتجنب تجزئتها على أكثر من مناقصة.
4. تقوم الجهات المتصرفة بموافاة المجلس بخطة المشتريات السنوية للعام المقبل، خلال شهر سبتمبر كحد أقصى، وفقاً للنماذج المعتمدة من المجلس المنشورة على الموقع الرسمي.
5. تقوم الجهات المتصرفة بموافاة المجلس بتقرير يوضح التحديثات التي تمت على الخطة وما تم إنجازه منها، وذلك كل ستة أشهر.



المدد التنظيمية

المدد/الحد الزمني	المدد التنظيمية
قبل نهاية شهر سبتمبر من كل عام	موافاة المجلس بخطة المشتريات
كل 6 اشهر	تحديث خطة المشتريات
الأسبوع الرابع من شهر يونيو	التحديث الأول للخطة
الأسبوع الرابع من شهر ديسمبر	التحديث الثاني للخطة



إرشادات عامة بشأن وضع الخطة

أولاً: موافاة المجلس بالخطة وتحديثها

1. يجب على الجهات المتصرفة أن تعد سنوياً خطة المشتريات التي تنوي تنفيذها تلبية لاحتياجاتها خلال السنة من يناير إلى ديسمبر وذلك وفقاً للنموذج المتوفر على موقع المجلس الإلكتروني ([الرابط المباشر للنموذج](#))
2. توافي الجهات المتصرفة المجلس سنوياً خلال شهر سبتمبر كحد أقصى بالخطة التي تنوي تنفيذها للعام القادم.
3. يتم موافاة المجلس بالخطة من خلال ملء النموذج الإلكتروني الموحد لتسليم خطة المشتريات المتوفرة على الموقع الإلكتروني للمجلس. ([الرابط المباشر للنموذج الموحد لتسليم الخطة](#))
4. يجب إرسال الطلب إلى المجلس عبر البريد الإلكتروني الخاص باستلام المراسلات inbox@tenderbaord.gov.bh، على أن يتم إرفاق نسخة من الخطة بصيغة Ms Excel.
5. الالتزام بإعداد الخطة حسب النموذج المتوفر على الموقع الإلكتروني للمجلس.
6. في حال عدم توفر خطة لطرح المناقصات أو المزايدات أو التأهيل المسبق، يجب إخطار المجلس كتابياً بذلك.



إرشادات عامة بشأن وضع الخطة

ثانياً: إعداد الخطة

1. تتكون خطة المشتريات من قسمين، القسم الأول يمثل خطة المناقصات والمزايدات، والقسم الثاني يمثل خطة التأهيل المسبق.
2. يجب أن يشتمل القسم الأول (خطة المناقصات والمزايدات) على قائمة بجميع المناقصات والمزايدات المراد طرحها والتي تفوق تكلفتها/إيرادها التقديري -/10,000 دينار بحريني (عشرة آلاف ديناراً).
3. عند إعداد خطة المناقصات والمزايدات، يجب مراعاة القيام بالتأهيل المسبق قبل طرح المناقصات أو المزايدات في حال توفر أحد المعايير المذكورة في النقطة رقم 6 أدناه، وذلك حسب المادة (2) من اللائحة الخاصة بإجراءات التأهيل المسبق للموردين والمقاولين الصادرة بالقرار رقم (1) لسنة 2020م.
4. كما يجب أن تشتمل الخطة على قائمة بالعقود المراد تجديدها، في حال تجاوزت التكلفة الإجمالية للعقد (تكلفة العقد الأصلي مع تكلفة التجديدات والتمديدات) مبلغ -/10,000 دينار بحريني (عشرة آلاف ديناراً).
5. أما القسم الثاني (خطة التأهيل المسبق) فيجب إعدادها بحسب حاجة الجهة المتصرفة مع مراعاة أن يتم التخطيط لطرح عمليات التأهيل المسبق في وقت كاف قبل طرح المناقصات أو المزايدات المعنية.





إرشادات عامة بشأن وضع الخطة

ثالثاً: تعبئة الخطة

1. المحافظة على تصميم النموذج المعتمد للخطة (من دون حذف أو إضافة أي أعمدة).
2. الالتزام بتقديم جميع المعلومات من خلال تعبئة جميع الخانات المطلوبة في نموذج الخطة.
3. تعبئة خانة "موضوع المناقصة" بعنوان المناقصة أو المزايدة المراد طرحها.
4. تعبئة خانة "وصف المناقصة" بوصف مختصر لنطاق عمل المناقصة أو المزايدة.
5. تعبئة خانة "التكلفة التقديرية" بالمبلغ التقديري للمنافسة أو الإيراد التقديري للمزايدة، وذلك بعملة الدينار البحريني.
6. تعبئة خانة "المبررات" بتوضيح بأسباب اختيار أسلوب الطرح المراد إتباعه. ويستثنى من ذلك في حال طرح المناقصة بأسلوب "المناقصة العامة المحلية".
7. تعبئة الخانات التالية في الخطة حسب الخيارات الواردة في قائمة Drop Down List بالنموذج:

أسلوب الطرح	تاريخ الطرح	الأولوية
مناقصة أو مزايدة	نوع المشتريات	القطاع التجاري



إرشادات عامة بشأن وضع الخطة

8. تعبئة خانة «الألوية» لتوضيح أولوية المناقصة بالنسبة للخطة الاستراتيجية للجهة المتصرفة.
9. تعبئة خانة «تاريخ الطرح» حسب ربع السنة المتوقع طرح إعلان المناقصة فيه.
 1. Q1 (يناير، فبراير، مارس)
 2. Q2 (أبريل، مايو، يونيو)
 3. Q3 (يوليو، أغسطس، سبتمبر)
 4. Q4 (أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر)
10. تعبئة خانة «الملاحظات» بأي توضيحات ترغب الجهة المتصرفة بإضافتها، أو في حال تم التعديل وتحديث المناقصة/المزايدة.
11. عند موافاة المجلس بتحديث الخطة، وفي حال الحاجة لإلغاء مناقصة منها، يجب الإبقاء عليها ضمن الخطة مع الإشارة في خانة «الحالة» إلى أنه تم إلغاؤها، وعن إضافة مناقصة جديدة في الخطة، يتم الإشارة إلى ذلك في خانة «الملاحظات».





الفصل الثاني الاستمارات وقوائم التحقق



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board

الرقم	عنوان قائمة التحقق
<u>TBC01</u>	طرح مناقصة عبر النظام الالكتروني
<u>TBC02</u>	طرح مزيدة عبر النظام الالكتروني
<u>TBC03</u>	طرح دعوة تأهيل مسبق عبر النظام الالكتروني
<u>TBC04</u>	اعتماد وثائق إعادة التأهيل للموردين
<u>TBC05</u>	طرح المناقصة أو المزيدة
<u>TBC06</u>	تمديد تاريخ إغلاق المناقصة أو المزيدة أو التأهيل المسبق
<u>TBC07</u>	تقييم عطاءات المناقصة
<u>TBC08</u>	تقييم عروض المزيدة

الرقم	عنوان قائمة التحقق
<u>TBC09</u>	اعتماد طلبات التأهيل المسبق
<u>TBC09</u>	طلب تأهيل مسبق منفرد
<u>TBC10</u>	نتائج التفاوض للمناقصة
<u>TBC11</u>	نتائج التفاوض للمزايدة
<u>TBC12</u>	تمديد فترة التقييم وصلاحيه العطاءات
<u>TBC13</u>	إلغاء المناقصة أو المزايدة أو التأهيل المسبق
<u>TBC14</u>	تمديد وتجديد العقود
<u>TBC15</u>	الأوامر التغييرية



الفصل الثالث التشريعات



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board

القوانين



الرجاء الضغط على الايقونة للدخول على صفحة القوانين 

القرارات



الرجاء الضغط على الايقونة للدخول على صفحة القرارات 

التعاميم



الرجاء الضغط على الايقونة للدخول على صفحة التعاميم 



الفصل الرابع الأسئلة المتكررة



مجلس المناقصات والمزايدات
Tender Board



الرجاء الضغط على الايقونة للدخول على صفحة الأسئلة المتكررة



الفصل الخامس الدعم الفني



مجلس المناقصات والمزايا
Tender Board



+973 17566 666

رقم التواصل لفريق الدعم الفني



info@tenderboard.gov.bh

البريد الإلكتروني لفريق الدعم الفني



<https://www.tenderboard.gov.bh/>

الموقع الإلكتروني للمجلس